نشأة المجالس النيابية في سلطنة عُمان وتطورها التاريخي

علي بن محمد بن حمد البوسعيدي
سلطنة عمان
باحث في القانون العام والعلوم السياسية بجامعة محمد الخامس
كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي، الرباط
المغرب

مقدمة:

إن مسار الشورى في الحياة السياسية العمانية المعاصرة لم يكن وليد اللحظة بل هو خيار استراتيجي منذ بداية عصر النهضة العمانية، وقد مرت تجربة الشورى بعدة مراحل خلال السنوات الماضية بدءاً بتأسيس المجلس الاستشاري للدولة في العام ألف وتسعمائة وواحد وثمانون (1981م)، مروراً بإنشاء مجلس الشورى في عام ألف وتسعمائة وواحد وتسعون (1991م)، ومن ثم الانتقال إلى الأخذ بنظام المجلسين عام ألف وتسعمائة وسبعة وتسعون (1997م).

وبعد أن تحقق لعمان اكتمال البنية التحتية في كافة مدنها وقراها رافق ذلك اكتمال البناء المؤسسي فكان إصدار النظام الأساسي للدولة (الدستور) بموجب المرسوم السلطاني السامي رقم (96/101) الذي حدد شكل الدولة ونظام الحكم فيها، والمبادئ الموجهة لسياسة الدولة، والحقوق والواجبات العامة وتكوين أجهزة الدولة المختلفة ومن ضمنها مجلس عمان، حيث أشارت المادة رقم (58) من النظام الأساسي للدولة على ما يلي "يتكون مجلس عمان من:

1- مجلس الدولة .

2- مجلس الشورى .

وانطلاقا من إرادة الحكومة بمنح مجلس عمان الصلاحيات التشريعية والرقابية بموجب المرسوم السلطاني رقم 2011/39م، والذي من خلاله توج نجاح تجربة الشورى العمانية التي بدأت من بداية ثمانينيات القرن الماضي، واضعاً مجلس عمان على أعتاب مرحلة جديدة من الشورى قائمة على التشريع والرقابة، مستكملاً بذلك دولة المؤسسات والقانون التي نادى بها وجاعلاً المواطن الذي هو عماد التنمية وأساسها شريكا أساسيا في عملية صنع القرار، وما يمثل ذلك من مسايرة جادة للتطور الديمقراطي الذي تنتهجه الدولة وصولاً إلى ضبط العملية التشريعية على نحو يجعلها تعبيراً حقيقيا عن الواقع، فضلاً عن إقرار حق المجلس في أداء دورة الرقابي على مؤسسات ووحدات الدولة الخدمية ومراقبة أدائها للدور المنوط بها في تقديم خدماتها للمواطنين بما يحقق طموحا ملائما في الحصول على تلك الخدمات على نحو مرضي .

نظرة عامة:

تبلورت الرؤية العمانية بشأن المجالس النيابة، بصدور المرسوم السلطاني رقم (2011/99م) بتعديل بعض أحكام النظام الأساسي للدولة، إذ نظم مجلس عمان بغرفتيه الدولة والشورى، واضعا أحكاما عامة لكلا المجلسين وأحكاما مشتركة بينهما، ومبينا أدوار انعقاد واختصاصات مجلس عمان.

ولما كان لزاماً على المشرع أن يواكب هذا التوجه بأن يضع القواعد القانونية اللازمة لتمكين المجلس من أداء دوره على نحو فاعل ومحقق لما شرع من أجل ذلك بالنظر إلى أن التنظيم القانوني القائم لمجلس عمان الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (97/86م)، والمرسومين رقمي (97/87م) و(97/88م) بإصدار اللوائح الداخلية لكلا المجلسين على التوالي، قد أضحى غير مواكب لهذا التطور التشريعي، لذا دعت الحاجة إلى إصدار قانون جديد ينظم مجلس عمان، ولهذا صدر النظام الأساسي الجديد بالمرسوم السلطاني رقم (2021/6م) كنقلة نوعية في التشريعات الأساسية التي تنظم الحقوق والواجبات والحريات العامة وتضمن كفالة المبادئ الأساسية للنظام السياسي في سلطنة عمان أسوة ببقية دساتير دول العالم؛ لاسيما في الدول الديمقراطية، ولذلك تم صياغة قانون مجلس عمان وقد تم إعداده في وضع دراسات مقارنة للأنظمة المشابهة في بعض الدول، وبما يتلاءم وينسجم مع متطلبات المرحلة الراهنة من العمل البرلماني، بحيث يستهدف مقترح مشروع القانون تحقيق ما يلي:

أولاً: تحديد الوسائل والآليات التي سيتم من خلالها مباشرة مجلس عمان للاختصاص التشريعي في مناقشة مشروعات القوانين التي تعدها الحكومة.

ثانياً: وضع القواعد المنظمة لأداء المجلس لدوره الرقابي وذلك بالنص على الوسائل والآليات التي سيمارس من خلالها تلك الرقابة على الوحدات الإدارية الخدمية بالدولة، مع بيان حدودها .

ثالثاً: بيان الضمانات التي تكفل لأعضاء مجلس عمان أداء دورهم التشريعي والرقابي على نحو ينأ بهم عن مظنة التأثير عليهم، وهي بالمقابل بيانات الأعمال التي يمتنع على الأعضاء الإتيان بها خلال مدة عضويتهم .وفي وضع تطور مجلس عمان فقد عمد القانون العمل بالمجلس حيث تدور أحكامه حول الآتي :

أولاً: الأحكام المشتركة بين مجلسي الدولة والشورى، حيث أن الأخذ بنظام الغرفتين أو المجلسين في العمل البرلماني يقتضي بالضرورة إيجاد جوانب مشتركة بين المجلسين في الممارسات البرلمانية التشريعية والرقابية.

ثانياً: قضى بتشكيل لجنة مشتركة من عدد متساو من الأعضاء يختار كل مجلس ممثليه فيها، تتولى اقتراح الحلول التوفيقية لإزالة الخلاف حال حدوثه، كما تتولى ذات اللجنة أيضاً دراسة أسباب رد مشروع القانون من جلالة السلطان.

ثالثاً: الأحكام الخاصة بمجلس الدولة فيما يتعلق بتحديد عدد أعضائه وكيفية تعيينهم حيث تضمن تنظيم اقتراح مشروعات القوانين وبيان النصاب اللازم لذلك وإجراءات نظر الاقتراح المقدم فضلن عن بيانات آلية مناقشة مشروعات خطط التنمية والميزانيات السنوية للدولة، وتقديم المقترحات التي من شأنها تطوير وتعزيز برامج وخطط التنمية، بما يسهم في خدمة المجتمع وتحقيق الأهداف العامة للدولة.

رابعاً: الأحكام الخاصة بمجلس الشورى مبينا الوسائل والأدوات البرلمانية التي يحق للمجلس الاستعانة بها في ممارسة صلاحية على مختلف الوحدات الإدارية الخدمية بالدولة والكيفية التي تتم بِها ممارسة الرقابة بالإضافة إلى أحوال الاستجواب لأي من وزراء الخدمات فيما يتعلق بتجاوز اختصاصاتهم بالمخالفات للقانون وما يترتب على ذلك من نتائج وإقرار الحق للمجلس في إبداء رغبات للحكومة في المسائل العامة فضلاً عن إقرار حقه في مناقشة مشروعات الاتفاقيات الاقتصادية والاجتماعية التي تعتزم الحكومة إبرامها الانضمام إليها وإبداء رأيه بشأنها.

الفقرة الأولى: مرحلة ما قبل إنشاء المجلس الاستشاري

كانت الشورى ولا تزال العمود الفقري الذي ترتكز عليه السياسة الداخلية في سلطنة عمان منذ أن منّ الله سبحانه وتعالى على أهلها بالإسلام بتقبلهم لهذا الدين الخالد طواعية ودونما إكراه، وإذا كانت الأساليب والأطر هي التي تتغير حسب تغير الظروف فإن الشورى قديما تمثلت في جماعات من أولي الرأي اقتضتها ظروف تلك الفترات المتعاقبة حيث كان الولاء المطلق والتفويض غير المحدود الفئات السمة البارزة للعهود الماضية[1].

وانطلقت فكرة المجالس البرلمانية في سلطنة عمان من منطلق مفهوم الشورى الذي أبرزته الشريعة الإسلامية الغراء، وارتباط سلطنة عمان ولفترة طويلة من الزمن بمصطلح الإمامة أكثر من غيرها من الدول الإسلامية الأخرى وهو مصطلح مرادف لكلمة الخلافة.[2] فقد ارتضى العمانيون هذا الأسلوب الشوري ليكون خيارا لهم في تداول السلطة عملا بأوامر الله عز وجل واقتداء بسنة رسوله الكريم وما سار عليه الخلفاء الراشدين وكانت للظروف السياسية والاقتصادية والاستراتيجية التي تتمتع بها عمان دورها العظيم في نجاح هذا وأكد على ذلك قوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَ نْهُمْ وَاسْ تَغْفِرْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَ . تَ .وَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُ تَ .وَكِّلِينَ﴾[3]، حيث طبق مفهوم الشورى في عمان من أجل تمكين المجتمع من المشاركة في عملية تنمية البلاد[4].

فعمان من الدول الأولى التي دخلت الإسلام بصورة سلمية هادئة وفي حالة رضا تام وطبقت مفاهيم الدين الحنيف على أفضل وجه تمكنت منه، ومن ذلك تطبيق مبدأ الشورى من خلال نظام (الإمامة) حيث كان يجري انتخاب الإمام انتخابا حرا من بين عموم كما حصل عندما انتخب الجلندى بن مسعود أول إمام لعمان قبيل سقوط الدولة الأموية وظهور الدولة العباسية عام 132 هـ.، ثم بعد ذلك جرت مبايعته بإلزامه بمشاورة مؤسسات الشورى التي تعد أمرا مهما في مفهوم الحكم في عمان في ذلك الوقت. [5]

ولقد قررت الشريعة الإسلامية مبدأ الشورى كواحد من أهم المبادئ الدستورية التي يقوم عليها نظام الحكم في الإسلام منذ أكثر أربعة عشر قرنا فسبقت بذلك القوانين الوضعية حيث لم تعترف هذه القوانين بمبدأ الشورى إلا بعد الثورة الفرنسية، إذا استثنينا القانون الإنجليزي في القرن السابع عشر وقانون الولايات المتحدة الذي أقر المبدأ بعد منتصف القرن الثامن عشر.[6]

ذلك قوله تعالى: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَ نْهُمْ وَاسْ تَغْفِرْ لَهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَ. تَ .وَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُ تَ .وَكِّلِينَ﴾. حيث طبق مفهوم الشورى في عمان من أجل تمكين أفراد من المشاركة في عملية تنمية البلاد. [7]

ويعتبر عام 1970م، نقطة تحول جذرية في تاريخ النظام القانوني في سلطنة عمان، ويتميز هذا العام ببدء ظهور القوانين المنظمة لأنشطة الدولة والأفراد على حد سواء.ومع ذلك ظل مبدأ الحاجة ضابط الإيقاع لصدور القوانين، فعملية تطوير التشريع كانت تمضي جنبا إلى جنب مع التنمية في جوانبها الاجتماعية، والثقافية، والاقتصادية، كما استمر العمل بالشورى عبر تقلب الأزمان واختلاف الحقب، القيادات تخضع عظائم الأمور والأحداث للشورى وتتبادل الرأي ثم تتخذ القرارات مرتكزة على قاعدة صلبة من السند الوطني والدعم الجماعي، كذلك إن المتابع للتطور التاريخي والحضاري للأمة العمانية لا بد وأن ينتهي إلى إقرار حقيقة تغلغل ممارسة مبدأ الشورى في النسيج الاجتماعي للبلاد في كل مستوياته. [8]

ولقد أفرز النسيج الاجتماعي لدى العمانيين أنواعا خاصة من مؤسسات الشورى ومنها ما يسمى "السبلة العمانية "وهي التي لا ترتدي ثوب المؤسسة بقدر ارتباطها بالعادات والتقاليد، والتي استمدها العمانيون من مبدأ الشورى المتأصل في المجتمع، والسبلة العمانية هي عبارة عن مكان يجتمع فيه أبناء القرية أو المدينة، أو أبناء القبيلة أو العشيرة لمناقشة كافة أمورهم الحياتية على اختلاف أنواعها ومواجهة مشاكلهم الاجتماعية.كما أن هناك نوعا آخر من مؤسسات الشورى وهي "البرزة"، ولها أهمية خاصة في تواصل العمانيين مع بعضهم في جميع الولايات عبر السنوات السابقة وهو إحياء لسنة الترابط والتكافل الاجتماعي وصلة الرحم وتقوية وشائج القربى مما يقوي

لحمة المجتمع، وهي في الوقت ذاته قناة من قنوات الاتصال بين الدولة والمواطن حيث يترأس البرزة الولاة وتعد القبيلة البنية التحتية التقليدية في المجتمع العماني بوصفها وحدة اجتماعية.

وفي الحقيقة فإن المجتمع العماني يعتز ويفاخر بتركيبته القبلية، فهي نمط حياة لا يمكن إغفاله أو تجاهله، فانتماء العماني للقبيلة لا ينفك عنه لأنه مرتبط باسمه منذ لحظة ميلاده، ومن المؤكد أن القبيلة لعبت دورا مهما وإيجابيا في التاريخ العماني، ومع ذلك لا يحق الزعم بعدم تأثير التحالفات القبلية في بعض الفترات التاريخية على الوحدة العمانية للأمة، بل كان ذلك حلقة ضعف في بنيان الدولة، ومع هذا يجب ألا تقتصر النظرة إلى القبلية اعتمادا على الجانب السلبي كما يصورها البعض على اعتبار أنها أحد مفاتيح العصبية البغيضة، فالنظرة إلى الجانب الإيجابي للتركيبة القبلية لأي مجتمع تعيد لها سجايا حميدة كالعزة والإباء والشهامة والعزيمة عند وإن النموذج العماني للقبيلة –في الوقت الحاضر– يصلح أن يكون حذوا للمجتمعات القبلية الأخرى، فبعد مجيء السلطان قابوس بن سعيد إلى الحكم ذابت الأحلاف القبلية رويدا رويدا وزالت مظاهر التمايز السلبي بين القبائل، وانشغل الجميع في بناء الوطن، وانصرفوا عن العصبية البغيضة لتعود القبلية مظهر فخر وانتماء وأياد تتسابق نحو البناء والنماء.[9]

وبدأ المفهوم العصري للعملية التشريعية في سلطنة عمان منذ أن تولى جلالة السلطان قابوس بن سعيد مقاليد الحكم في البلاد عام 1970م، حيث حققت السلطة التشريعية المتجسدة في شخصه إنجازات عظيمة في المجال التشريعي كان أهمها إعلان تغيير اسم البلاد من الاسم السابق سلطنة مسقط وعمان إلى الاسم الجديد سلطنة عمان فمن خلال هذه الخطوة تأكد مفهوم الوحدة الوطنية، وبالتالي أصبح تنفيذ القوانين الحديثة ونشرها في مختلف أرجاء سلطنة عمان، شمالها وجنوبها شرقها وغربها دون استثناء. بعد ذلك قام السلطان بإلغاء القوانين غير الصالحة للواقع العماني، والتي وصفت في ذلك الوقت بأنها غير ضرورية، مثل القوانين التي تحكم تنقل المواطنين من محافظة إلى أخرى بالبلاد وتحرمهم من حرياتهم، وقام كذلك بإلغاء جميع القوانين والأنظمة التي تمنع المواطنين من ممارسة حقوقهم الشخصية وغيرها من القوانين التي تحد من تحقيق أهداف الدولة الديمقراطية الجديدة.[10]

ويمكن القول أن أولى مراحل التطور لسلطنة عمان كانت في أغسطس1970م عندما تم الإعلان عن تعيين رئيس لمجلس الوزراء وتشكيل أول مجلس للوزراء في البلاد، حيث تعتبر هذه الخطوة هي اللبنة الأولى لبناء الدولة الحديثة بخطوات متأنية وتدريجية وديمقراطية حسب الأولويات بهدف تحقيق أهم ما تصبو إليه الدولة في مجال التنمية، ومن هذه الحقبة أيضا بدأ الاهتمام بتنظيم وتطوير أنظمة الدولة كالأمن والدفاع والعدالة والشؤون الخارجية وتحصيل إيرادات الدولة، وفي هذا الشأن تم تنظيم وإدارة مجموعة كبيرة من المراسيم والقوانين والتشريعات كان أهمها قانون الجنسية العمانية، وقانون جواز السفر العماني، وقانون الشرطة، وقانون الجزاء العماني، والمرسوم النقدي.

وتتسم هذه المرحلة بالسرعة في إصدار القوانين لمواجهة متطلبات التنمية الشاملة للبلاد، كما تتسم بالاعتماد على خبرات أجنبية وجود العدد الكافي من الكفاءات الوطنية، الأمر الذي يعني نقل تلك الخبرات الأجنبية لتجارب بلدانهم بصرف الظر عن قدرتها في الأداء والتعاطي مع واقع وظروف المجتمع العماني، وخلال هذه المرحلة تولى جلالة السلطان إصدار القوانين وفق ما يرفع إليه من مقترحات صادرة عن مجلس الوزراء، الذي كان يشهد في تلك الفترة عملية تكوّن ونمو في رحم ظروف غاية في الصعوبة، بالإضافة إلى المقترحات التي ترفع إلى السلطان من المجالس والجهات المختصة، فمجموعة القوانين التي صدرت في هذه المرحلة، صدرت في ظل الفراغ التشريعي الحاصل.

ولعله من المفيد التنبه، إلى أنّ هذه القوانين قد تم إلغاؤها واستعيض عنها بقوانين حديثة، ويعتبر عام 1975م، أهم الأعوام التي في هذه الفترة تطورا مهما على مستوى النظام القانوني، ففي مطلع هذا العام صدر المرسوم السلطاني رقم (1975/3م) بتشكيل لجنة للنظر والتدقيق في القوانين النافذة والنظر في تنظيم الجهاز الإداري للدولة، وضمت اللجنة في عضويتها وزير المواصلات، وزير الصحة،

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل، وكيل وزارة الخارجية، وكيل وزارة التجارة والصناعة، وكيل وزارة الداخلية، مدير شؤون الموظفين، المستشار القانوني للسلطان وأمين مجلس التنمية.[11]

وتأسيسا على هذا النهج الذي درج عليه السلطان قابوس في لقاءاته بعموم المواطنين واستشفاف آرائهم حول مسيرة التنمية فقد انتقل بهذه التجربة إلى تجربة جديدة من العمل البرلماني، حيث أنشي لذلك بعض المؤسسات الاستشارية لتكون رافدا من روافد الدولة الحديثة–دولة المؤسسات والقانون– ويكون للمواطن العماني فيها دور فاعل في صنع القرار، ومن هذه المجالس:

–مجلس الزراعة والأسماك والصناعة (سنة 1979م): حرص السلطان في تلك الفترة، على مشاركة المواطنين في مسؤولية تطوير المستقبل الاقتصادي في سلطنة عمان، ومن أجل ذلك أنشي مجلس الزراعة والأسماك والصناعة في إبريل (سنة1979م)، باعتبار هذه القطاعات الثلاثة ركائز أساسية للاقتصاد الوطني، ولها دور فاعل في تنمية الفرد العماني، لكونها تشكل مصدر رزق لغالبية أبناء الوطن، حيث بينت ديباجة مقدمة هذا المرسوم الهدف الأسمى من إنشاء هذا المجلس، وذلك رغبة في الإسراع بعجلة التنمية لقطاعات الزراعة والأسماك والصناعة، ودعما لدور القطاع الخاص في تنمية هذه القطاعات، وحرصا من جلالته على إشراك المواطنين في مسئولية رسم وتوجيه المستقبل الاقتصادي للبلاد، وإيمانا منه بأهمية تكاتف وترابط جميع الجهود في سبيل تحقيق الرفاهية الاقتصادية للمواطنين في الحاضر والمستقبل.

ومن خلال دراسة المادة الثانية من هذا المرسوم، يمكن القول إن هذا المجلس يضع لبنة أخرى في سبيل مشاركة المواطن للحكومة في إدارة الشؤون العامة، ويمنحه دورا تشريعيا عند ممارسته لاختصاصات هذا المجلس، ويحمله مسؤولية جسيمة لبناء وطنه، والتأثير المباشر على النشاط الاقتصادي به، حيث إن توصيات هذا المجلس ترفع مباشرة إلى السلطان لاعتماد ما يتقرر تنفيذه منها، وهو بذلك تكون توصياته ذات أثر مباشر على حياة الناس اليومية من جهة، وعلى الحركة الاقتصادية والنشاط الزراعي والسمكي والصناعي من جهة أخرى، وكما تعتبر مشاركته مشاركة مباشرة في تنفيذ اختصاصات السلطة التشريعية، ولعب دورا تشريعيا فيما يخص القطاعات الثلاثة آنفة الذكر، ويفتح المجال لإنشاء هيئات أخرى أكثر تأثيرا وأوسع مجالا وأكبر مشاركة وفق متطلبات التنمية.[12]

واختص المجلس بدراسة القوانين والأحكام والأنظمة والقرارات السارية والمتعلقة بتنظيم قطاعات الزراعة والأسماك والصناعة، السياسات والإجراءات والمشروعات التي تطبقها الأجهزة المسؤولة عن هذه القطاعات، والنظر في مشروعات القطاع الخاص المطلوب الترخيص بتنفيذها، كما كان من ضمن اختصاصاته استطلاع آراء ووجهات نظر المشتغلين بهذه القطاعات الثلاثة، والنظر في شكاوى أو تظلمات القطاع الخاص المشتغل في تلك القطاعات، وبالتدبر في أهداف واختصاصات المجلس نجد أن القيادة قد أرادت البناء على الذي تحقق من إنجازات، ومن ثم تنظيم العملية الإنتاجية في سلطنة عمان، وذلك بعد أن دقق ولي الأمر ونظامه السياسي في مكونات الاقتصاد العماني وإمكاناته وقد وضع ذلك كله ضمن السياق السياسي العام للدولة بحيث يجعل منها حالة متقدمة قادرة على صنع القرار السياسي والتحرر من كل شروط التبعية أو الاحتواء.ويرى البعض أن مشاركة مجلس الزراعة والأسماك والصناعة كانت مشاركة مباشرة في تنفيذ اختصاصات السلطة التشريعية، كما أنه لعب دورا تشريعيا فيما يخص قطاعات الزراعة والأسماك والصناعة[13]ما قبل عام 1981م.

الفقرة الثانية: تجربة الشورى العمانية تاريخيا:

تعد تجربة الشورى العمانية ذات خصوصية بقدر نسبي إذا ما قيست بالتجارب المقارنة في عالمنا المعاصر خاصة بدول الجوار الخليجي ودول المغرب العربي، ذلك على الأقل من حيث فارق الدرجة و نوع الأسلوب، وما تحويه من نماذج من المشاركة المجتمعية من المواطنين في صناعة القرار وصنع القوانين، واقتراح وسن القوانين الذي كثيرا ما يستنبط استلهامه في اللقاءات الميدانية للقاعدة

السكانية، سيما في الجولات السلطانية السنوية في كل أرجاء سلطنة عمان، فضلا عن لقاءات منتظمة لمجلس الشورى بالشاكلة نفسها، ولمزيد من البحث نستعرض نموذجين من هذه النماذج:

- **النموذج الأول: السبلة العمانية**

السبلة وهي المكان الذي يلتقي فيه الرجال، وعادةً ما تكون في كل قرية ومدينة عُمانية. وعددها يعتمد على عدد السكان القاطنين في المنطقة، إضافة إلى التنوع القبلي أحيانًا. فالسبلة تُعتبر مدرسة للرجال فيها يشبّ الغلمان؛ حيث يبدأ الأطفال في مراحل أعمارهم المتأخرة بالجلوس إلى الرجال، والاستماع إلى أحاديثهم وما يدور في مجالسهم، وبالتالي تعلم بشكل تلقائي عادات وتقاليد المجتمع المتوارثة والتي أسميها – إن جاز لي ذلك – تعلم فنون الإتيكيت العُماني.

ويُشير موقع ويكيبيديا إلى أنّ كلمة "إتكيت Etiquette "هي كلمة فرنسيّة الأصل، ويقابلها في اللغة العربية "الذوق ."حيث يُعنى هذا المفهوم "بالسلوكيات، والآداب، والنظم، والقواعد التي تساهم بصورة مباشرة في خلق حالة من النظام المقبول للعديد من التصرفات والسلوكيات البشرية، بما في ذلك السلوكيات الاجتماعية، والمهنية، والتي لا يتمّ محاسبة الأفراد غير الملتزمين بها قانونياً، ولكنّهم قد يتعرضون للرفض من الناحية الاجتماعية، وضمن الجماعة التي ينتمون إليها."

والسبلة مشتقة من الإسبال، فقد جاء في القاموس اللغوي بمعنى الإرخاء، كما في قولهم: أسبل الرجل إزاره، أرخاه، وبمعنى وقف المال في سبيل الله، كما في قولهم: سبّل الرجل ضيعته، جعلها في سبيل الله، وتكررت كلمة السبيل بمعنى الطريق في أكثر من موضع في القرآن الكريم، من ذلك قوله تعالى ﴿وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾[14] ومنه قوله تعالى ﴿فَمَن بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾[15] ، ولعل المعنى الاصطلاحي للسبلة الذي يمكن التوصل إليه، هو أن السبلة أول ما وصفت كانت وقفا للخير أو بمثابة مكان عام موقوف للخير، يجتمع فيه الأهالي لمعالجة كثير من أمورهم وقضاياهم، ثم تحول هذا المكان في فترة لاحقة إلى مكان لإيواء ابن السبيل ولاستقبال الضيوف، ولإقامة المناسبات المختلفة في الأفراح والأتراح، وما يؤكد كون هذا المكان مشتقا من السبيل وهي الطريق الواضحة ما يؤديه من خدمة كبيرة لأبناء السبيل والمسافرين الذين لا يجدون ما يأوون إليه في حلهم وترحالهم غير هذه السبلة .

كما أن اشتقاق معناها من (السَّبَلُ) أو (السُّبْلةُ) وهي المطر بين السحاب والأرض في الأولى، أو المطرة الواسعة في الكلمة الثانية ما توحيه هاتان الكلمتان من زيادة في الخير الذي يقدم في السبلة وهو الزاد والأكل والطعام وكل أنواع الكرم والضيافة العمانية الأصيلة، وهي إضافة إلى ذلك دليل على الكرم العربي وحسن استقبال الضيف وإيواء ابن السبيل المنقطع عن أهله وبلاده، أما المعنى المشتق من الإسبال وهو الإرخاء والتوسعة أو السعة ففيه إشارة إلى سعة السبلة وكبر حجمها لأنها معدة لاستقبال الضيف ومجهزة لاستيعاب أهالي القبيلة أو القرية التي تقع فيها، مما يؤكد على أن مرتادي هذا المكان هم كثرة ولا يتسع لهم مكان صغير، بل هم بحاجة إلى أكبر مكان في البلد أو القرية، وليس هناك في العادة مكان آخر أكبر من السبلة فيه من الاستعداد والتجهيزات لاستقبال أعداد كبيرة من الأهالي في مناسبات مختلفة، ويمكن أن نخلص من ذلك أن السبلة اصطلاحا (مكان موقوف ومخصص لخدمة أهالي القرى والبلدان، وتؤدي أغراضا مختلفة وفي مناسبات عديدة ويحضرها عامة الناس وخاصتهم، وصغيرهم وكبيرهم، وغنيهم وفقيرهم) [16].

والسبلة والبرزة العمانية هما من أهم سمات الشورى في التاريخ العماني، وكانتا تشكلان أهمية كبيرة في حياة شخصية الفرد العماني، نظرا للدور الكبير الذي لعبتاه خلال الحقبة الماضية من تاريخ عمان باعتبارهما ركيزة أساسية في نقل الأخبار والعلوم والمشاركة في إبداء الرأي والتشاور حول مختلف الأمور والقضايا وسبيلا إلى وضع الحلول لكل المشاكل والعقبات التي تعترض المجتمع.[17]

ويمكن القول إن السبلة هي مقر يجتمع فيه أفراد المجتمع أو القبيلة مع كبير الحي أو المدينة أو القبيلة، مشكلة بذلك جلسات مفتوحة من أجل النقاش والتشاور وطرح الرأي، لتسيير أمور القبيلة أو الحي، ووضع الحلول المناسبة لكل قضية أو مشكلة، شأنها في ذلك شأن ما كان لدى القبائل العربية في شبه الجزيرة العربية، التي كانت تجتمع في دار الندوة، مثلما أجتمع المسلمون في دار سقيفة بني ساعدة لاختيار خليفة للمسلمين بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، حيث كانت السبلة نواة معبرة عن أهمية الشورى، وكان دورها كبيرا في إحلال الوئام والصلاح بين أفراد المجتمع، واستمر الحال كذلك إلى أن ظهر نظام البرزة، وهي طريقة مطورة لنظام السبلة، أدت دورها في إبراز مكانة الشورى، وإحلال الوئام بين أفراد القبيلة أو الحي[18]،وأسماها العمانيون السبلة ارتباطا بكلمة السبيل وسبيل الله وابن السبيل والإسبال والإرسال كالريح المرسلة تسبل خيرها على المجتمع وأبنائه، (كسنبلة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مئة حبة.[19]

وتعتبر السبلة العمانية صورة أولية عفوية لصور المشاركة الشعبية في الحكم بما توفره من فرص لطرح الآراء السديدة والوجيهة في كثير من القضايا والأمور التي تهم القرية أو البلدة إذا كانت تخدم قرية بعينها أو بلدة محددة، وهنالك الكثير من القضايا المتنوعة والعديدة تشمل كافة جوانب الحياة الإنسانية من أمور اجتماعية وسياسية ودينية وثقافية، تطرح فيها هموم المواطن ومطالبه على بساط البحث وبشكل علني وصريح للخروج بحلول وأفكار مستنيرة تشارك في وضع مستقبل مشرق ومضيء للإنسان العماني في كل قرية وفي كل بلدة على امتداد الرقعة الواسعة لهذا الوطن العزيز، وما المجالس البرلمانية المختلفة الصور والأشكال في كثير من بلدان العالم والبلاد العربية بصفة خاصة إلا شكل متطور ومنظم ومقنن للمجالس العامة، تأتي السبلة العمانية في سياقه، يقوم في هذه المجالس والوجهاء وأولو الحل والعقد الذين هم أعضاء فيها بنقل آراء المواطن وهمومه ومشاكله ومطالبه بكل دقة وأمانة ومسؤولية إلى الحكومة، لتقوم الحكومة بعد ذلك بالنظر في إيجاد الحلول المناسبة ووضع الخطط المستقبلية لإنشاء ما يحتاجه المواطن من مشاريع وما تطلبه مدن وقرى من خدمات وفقا لبرنامج زمني محدد، ووفقا للإمكانات المتاحة في البلاد ضمن سلم الأولويات، وكل حسب درجة أهميته ومدى الحاجة الماسة إليه.

النموذج الثاني: البرزة العمانية البرزة هي اجتماع يتزعمه الوالي الذي عينته الحكومة لإدارة الولاية، وتضم شيوخ ورشداء وأعيان الولاية، من أجل تسيير الأمور الخاصة بخدمة أفراد المجتمع، وتعقد في الحصون والقلاع، حيث يحضرها العلماء والفقهاء والقضاة ويتم خلالها حل كثير من المشاكل التي تعترض الحياة اليومية بين الأفراد عن طريق الصلح، كما أنها كانت مكانا للحكم والفصل بين الناس، وحل خلافاتهم عند تعذر الصلح، وهي بذلك تسعى إلى تقوية روابط هذا النسيج الممتزج بروابط الأخوة القبلية، وتشكل رافدا قويا في إرساء دعائم الشورى بين أفراد المجتمع، حتى تؤصل فكرة ارتباط العماني بنهج الشورى الهادف إلى تحقيق مشاركة أفراد المجتمع في إدارة الشئون العامة، والأخذ بالرأي الأصوب المناسب لكل موضوع على حدة[20].

من الواضح أن البرزة عادة عمانية أصيلة، تعدّ إحدى صور مجالس الحكام والأمراء والأئمة والسلاطين والولاة، يستقبلون فيها أفراد الشعب، يحلون من خلالها مشاكلهم ويتلمسون مطالبهم، والبرزة بهذه الصورة تعد مجلسا من مجالس الحكم، يجلس فيه أولياء الأمور في أوقات معينة، وتأخذ في العادة الطابع الرسمي[21]

وكما إن للبرزة أهمية خاصة في تواصل العمانيين مع بعضهم في جميع الولايات عبر السنوات السابقة وهو إحياء لسنة الترابط والتكافل الاجتماعي وصلة الرحم وتقوية وشائج القربى مما يقوي لحمة المجتمع، وهي في الوقت ذاته قناة من قنوات الاتصال بين الدولة والمواطن حيث يترأس البرزة أصحاب السعادة الولاة.[22]

النموذج الثالث: الجولات السلطانية في الولايات: لقد عرفت سلطنة عمان نمطا متمايزا للممارسة البرلمانية، تتمثل في الجولة السنوية التي قام بها السلطان قابوس (طيب الله ثراه) في كل عام في البلاد منذ تسلمه مقاليد الحكم في 23 يوليو عام 1970م، وتظل بلا

منازع أرقى صور الشورى، وقد أطلق عليها (برلمان عمان المفتوح)، حيث تعد الجولات السامية الداخلية لجلالة السلطان، التي تتوزع بالتناوب كل عام بين مختلف المناطق والمحافظات، منهجا عمانيا مميزا للشورى ونمطا فريدا للحكم يؤكد اللحمة الوطنية الراسخة بين جلالة القائد وأبناء الشعب العماني، ويتخللها جلسات حوار مفتوحة ومباشرة بين القيادة الحكيمة ومسئولي الأجهزة التنفيذية وبين المواطنين، تناقش خلالها بصورة عفوية وتلقائية القضايا التي تهم المواطنين بوجه عام، ويتلمس جلالته-رحمه الله-عن كثب أحوال الشعب ومصالحه، ويستمع إلى طموحات وتطلعات أبناء عمان، ويتفقد على الطبيعة إنجازات وتحديات مسيرة التنمية الشاملة في شتى ربوع الوطن ويسدي توجيهاته السامية إلى مسئولي الحكومة والمواطنين ليهتدوا بها وهم يؤدون أدوارهم في خدمة هذا الوطن.[23]

وهي نهج للشورى سنه السلطان قابوس بن سعيد (طيب الله ثراه) وتفرد به، حيث تعقد جلساته مباشرة دون حواجز بين القائد والمواطنين في مختلف ربوع سلطنة عمان، وبحضور وزراء الخدمات في الحكومة، ويتم خلالها التشاور والحوار بين السلطان قابوس (رحمه الله) وحكومته والشعب العماني الوفي بكل فئاته ووجهائه وشيوخه، ويأمر جلالته بالوفاء بهذه الاحتياجات وتلبيتها، مؤكدا أن غاية الحكم هي إسعاد المواطن أينما كان.[24] وفي رحاب هذه الجولات، نمت وازدهرت قنوات تنظيم عملية مشاركة المواطنين في الشئون العامة، وتأصلت سياسة إعدادهم وتأهيلهم لهذه المشاركة كسياسة ثابتة ضمن أولويات العمل الوطني.[25]

وقد كان السلطان قابوس طوال عهده يجوب المحافظات الواحدة تلو الأخرى، ويلتقي أثناء لقاءاته مع أبناء الشعب عددا هائلا من الطلبات والمقترحات، فيصوغ بناء على ذلك كله مهمات واضحة للوزارات والسلطات المحلية وتتكرر الرحلات والجولات، ويتأكد شخصيا من تحقق ما وجه إليه، وبهذه الصورة لم يستطع الموظفون أن يتحولوا إلى فئة عازلة، أو حجاب حاجز بين السلطان والمواطنين، ذلك أنهم أصبحوا خاضعين للمراقبة والمتابعة، سواء من السلطان شخصيا أم من أجهزة الدولة[26] إضافة إلى حرص الدولة على إذابة الفوارق بين الحكومة والشعب، وبين الطبقات المختلفة.[27]

وفي رحاب هذه الجولات السلطانية، بدأت مسيرة الشورى العمانية، ونمت وازدهرت قنوات تنظيم عملية مشاركة المواطنين في الشؤون العامة، وتأصلت سياسة إعدادهم وتأهيلهم لهذه المشاركة كسياسة ثابتة ضمن أولويات العمل الوطني[28] ولقد صدرت العديد من القرارات والمراسيم لعد هذه الجولات واللقاءات، إذ يمكن القول إنها كانت بمثابة برلمان مفتوح أو شعبي.[29]

وعلى هدى ما تقدم، فإن هذه الجولات السامية -في تتابعها واستمرارها، وتراكم خبراتها وتجددها- تكشف عن مجموعة من المقومات والعناصر الجوهرية لهذا الأسلوب المباشر للعمل الديمقراطي والشورى العمانية، ويمكن إجمالها في سبع مقومات أساسية:

أولها: انتقال نظام الحكم بأغلب أجهزته وأعلى سلطاته إلى المواطنين في مناطقهم وديارهم.

ثانيها: اللقاء المباشر العفوي مع الشعب، ويعد ذلك سمة أساسية في تنظيم العلاقة بين المواطن العماني وقيادته.

ثالثها: طرح القضايا التنموية والسياسات العامة للدولة على بساط البحث، وتحول هذه اللقاءات المباشرة إلى استفتاءات على هذه القضايا وأولويات العمل الوطني.

ولا شك أن تنظيم الندوات الوطنية لتشغيل القوى العاملة الوطنية في رحاب الجولات السامية للأعوام: 2005، 2003، 2001م هي خير شاهد على هذه الحقيقة.

رابعها: تلمس احتياجات المواطنين على أرض الواقع، وتحقيق المزيد من المشروعات التنموية بصورة عاجلة بمقتضى أوامر سامية من السلطان بإقامة مشاريع جديدة خارج نطاق خطط وبرامج التنمية المعتمدة وفي مجالات حيوية من طرق وكهرباء وإسكان وصحة وتعليم، للتيسير على هؤلاء المواطنين والوفاء باحتياجاتهم على أن غاية الحكم هي إسعاد المواطنين أينما كانوا.

خامسها: التجوال اليومي والالتقاء بالمواطنين من قبل الوزراء، وتفقدهم للمشاريع التنموية ومستويات الخدمات المقدمة في هذه المناطق.

سادسها: التلاحم الوطني بين الحاكم والمحكوم وإرساء مقومات التماسك الاجتماعي وترسيخ الوحدة الوطنية.

وسابعها: تقديم القدوة والأسوة ودفع المسئولين في الجهاز الحكومي إلى اقتفاء الأثر السامي في التعامل مع المواطنين وتوطيد سياسة التقريب بين الحاكم والمحكوم

وعلى ضوء ذلك، كانت الجولات مصدرا مهما للمشرع، ومحطة رئيسية في تكوين مشروعات القوانين لدى المكلفين بها، وأداة فعالة لاقتراح القوانين ورقابة تنفيذها وسبيلا إلى إنشاء وحدات تشريعية تتفق مع متطلبات العصر، وحاجة المجتمع وفق ما تقتضيه المصلحة العليا للوطن. [30]

الفقرة الثالثة تجربة المجلس الاستشاري :

تعد تجربة المجلس الاستشاري للدولة من التجارب الشورية التي طبقتها سلطنة عمان بعد تولي السلطان قابوس مقاليد حكم البلاد، وتحديدا بعد 23 يوليو 1970م، إذ كان لها أثر كبير على نواحي الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، ووقعاً خاصا على العمانيين الذين عاشوا سنين طويلة يتجرعون مرارة التقلبات السياسية منذ بداية الحرب العالمية الأولى، فتسارعت الخطوات إلى البناء المؤسسي، الذى يمكن من خلاله التمهيد الاجتماعي والسياسي والثقافي للتعامل مع المؤسسات البرلمانية الحديثة وعلى ذلك، فقد تم إنشاء مجلس استشاري للدولة في الثامن عشر من شهر أكتوبر لعام 1981م، صدور المراسيم السلطانية بالأرقام 84، 85، 86 بإنشاء المجلس الاستشاري للدولة واختيار أعضاءه ورئيسه ونائبه وأمينه العام ونظامه الداخلي، وأفتتح السلطان قابوس أعمال فترته الأولى بتاريخ 3 نوفمبر 1981م وقد جاء إنشاء هذا المجلس استمرارا لسياسة ثابتة في إعداد المواطنين للمشاركة بالرأي فيما تبذله الحكومة من جهود في سبيل تنفيذ خططها الرامية إلى دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد وتحقيقاً للتوسع المطرد في هذه المشاركة من خلال التعاون الوثيق بين القطاعين الحكومي والأهلي ولقد استمرت تجربة هذا المجلس لمدة عقد من الزمان وكان تجربة متميزة نابعة من صميم الواقع العماني أتاحت للمواطن قدراً كبيراً من المشاركة في جهود التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تقوم بها الحكومة وأعطى أمثلة بارزة لما يمكن أن تقدمه هذه المشاركة من إسهام إيجابي في بناء وتنمية البلاد. [31]

شكل المجلس الاستشاري للدولة مزيجا من الخبرات في القطاعين الحكومي والأهلي ففي الفترة الأولى من إنشائه، ضم المجلس عضوا منهم 17 يمثلون القطاع الحكومي و28 عضوا يمثلون القطاع الأهلي، منهم 11 عضوا يمثلون القطاع الخاص 17 عضوا يمثلون المناطق المختلفة في سلطنة عمان، وفي بداية الفترة الثانية من عمره (29 أكتوبر 1983) صدر المرسوم السامي بزيادة عدد أعضاء المجلس إلى 55 منهم 18عضوا يمثلون القطاع الحكومي و25 عضوا يمثلون المناطق مع بقاء نسبة ممثلي القطاع الخاص كما هي ويشمل القطاع الحكومي في المجلس فئتين، الأولى: فئة وكلاء الوزارات السيادية مثل الداخلية والخدمية مثل التربية والشئون الاجتماعية والعمل، والفئة الثانية في القطاع الحكومي هي فئة الأعضاء الحكوميين الذين يتم تعيينهم بصفاتهم الشخصية بناء على ما لديهم من خبرة ودراية في المجالات التي يختص بها المجلس .ولعضوية المجلس شروط أهمها أن يكون العضو عماني الجنسية وألا تقل سنة وقت التعيين عن ثلاثين عاما وأن يكون من ذوي الخبرة وأهل الرأي.

واستشعارا لأهمية الدور الوطني للمجلس فقد ركزت مراسيم الإنشاء على أن أعضاء المجلس هم ممثلون لكافة مواطني سلطنة عمان ولا يقتصر تمثيلهم على المناطق أو القطاعات التي تم اختيارهم منها وتستمر عضوية المجلس لمدة عامين ميلاديين من تاريخ التعيين، وتسمى (فترة) يجوز بعد انتهائها إعادة تعيين كل الأعضاء أو بعضهم لفترة أخرى أو أكثر. [32]

- صلاحيات المجلس: وحددت مراسيم إنشاء المجلس صلاحياته واختصاصاته في المجالات التالية:

أ .إبداء الرأي في القوانين الاقتصادية والاجتماعية النافذة في سلطنة عمان والتوصية بما يرى المجلس تطويره منها لمواجهة ما طرأ أو يطرأ من متطلبات التنمية منذ النهضة المباركة.

ب. إبداء الرأي فيما تعرضه عليه الحكومة من سياسة

عامة في مجال التنمية، والتوصية بما يرى المجلس اتخاذه من أجل استكمال الخطوط الإنمائية وتشريعاتها التي تنوي الحكومة استصدارها.

ت .اقتراح ما يرى المجلس اتخاذه من خطوات وإجراءات حكومية في المجالات الإنمائية التي لم يسبق للحكومة معالجتها وذلك من أجل دفع عجلة التنمية ورفع كفاءة وطاقة الإنتاج الوطني.

ث .النظر فيما يواجه القطاع الخاص المشتغل في المجالين الاقتصادي والاجتماعي من اختناقات والتوصية بوسائل العلاج المناسب لها في حدود الإمكانات المتاحة في الدولة.

ج. إبداء الرأي في الموضوعات الأخرى التي يرى جلالة السلطان إحالتها إليه هذه الصلاحيات الواسعة التي منحت للمجلس في المجالين الاقتصادي والاجتماعي، تتيح له بحكم تشكيله المتميز والذي يضم ممثلين لكافة قطاعات المواطنين، أن يقوم بدور فعال في مساعدة الحكومة لتنفيذ خططها الإنمائية، وأن يتعاون معها في تحديد المعوقات والإسهام في طرح الحلول الواقعية التي تؤدي في الأمر إلى وضع هذه الخطط موضع التنفيذ وصولا إلى ما فيه خير البلاد وتقدمها.

- أجهزة المجلس الاستشاري للدولة:

1. هيئة المجلس
2. رئيس المجلس.
3. المكتب التنفيذي.
4. اللجان الدائمة والمؤقتة.
5. الأمانة العامة.

أولاً- المجلس: يعقد المجلس ثلاث دورات سنويا خلال الشهور يناير ومايو وأكتوبر من كل عام، وتتكون كل دورة من عدة حسبما يقتضيه النظر في جدول أعمال الدورة، ولا يكون انعقاد المجلس صحيحا إلا بحضور ثلثي أعضائه على الأقل، على أن يكون من بينهم الرئيس أو أي من نائبيه. وتصدر قرارات المجلس بأغلبية ثلثي أصوات الأعضاء الحاضرين وذلك فيما عدا ما ورد بشأنه نص خاص. وجلسات المجلس غير علنية ولا يحضرها إلا أعضاء المجلس والأمين العام ومن يأذن لهم المجلس بالحضور من المسئولين الحكومة، يناقش المجلس في جلساته الأعمال والموضوعات المدرجة في جدول أعمال الدورة .

وفي العادة، فإن المجلس أو المكتب التنفيذي يعهد إلى أي من اللجان الدائمة أو المؤقتة بدراسة الموضوع الذي يرى أنه يتعلق بمسألة اقتصادية أو اجتماعية عامة تدخل ضمن، نطاق صلاحياته واختصاصاته، ويتم التكليف بتحديد نطاق زمني للدراسة والخطوط العريضة التي يرى أن يشملها البحث، وترفع اللجنة المعنية تقريرها إلى المكتب التنفيذي الذي ينظر فيه ويقرر ما يعرض منه على

المجلس، وما يقتضي أن يخضع لمزيد من الدراسة بواسطة اللجنة لاستكمال بعض الجوانب التي لم تدرس بصورة شاملة، وتكفل المراسيم للمجلس أن يوجه الدعوة لأصحاب المعالي الوزراء والمسؤولين في الدولة لإلقاء بيانات عن سياسات وزاراتهم والرد على استفسارات الأعضاء عما يرد في هذه البيانات.

ومما لا شك فيه أن تواجد أصحاب المعالي الوزراء لإلقاء الضوء و شرح الجوانب الخاصة بالخدمات والمهام التي تنفذها وزاراتهم، يخدم بالفائدة أغراض المجلس والحكومة، فهو يتيح لأصحاب المعالي الوزراء أن يشرحوا وجهات نظرهم إزاء القضايا المطروحة، ومن جانب آخر، فإن هذا الشرح يعزز الكثير من القناعات لدى أعضاء المجلس، ويوفر الرد المطلوب للكثير من تساؤلاتهم، مما يؤدي إلى توفير الجهد والوقت وتوجيههما للعمل على استكمال دراسة النواحي الأخرى التي يرى الأعضاء أنها ضرورية فيما يتعلق بخدمات تلك الوزارات، وتأكيدا على ذلك أصدر السلطان توجيهاته بضرورة نقل ما يلقيه أصحاب المعالي الوزراء من بيانات أمام المجلس (وما يترتب على ذلك من أسئلة من جانب الأعضاء وأجوبة أصحاب المعالي الوزراء عليها) مباشرة من قبل أجهزة الإعلام المرئية والمسموعة والمقروءة لاطلاع المواطنين على ما يجري من مناقشات .

في هذا المجال من الضروري التأكيد على أن هذه التجربة قد عكست بصدق عمق التعاون والتنسيق القائمين بين الحكومة والمجلس للنهوض بمسئولياتهما معا في خدمة أغراض التنمية في البلاد واستشعارا من المجلس بأهمية هذه البيانات، قرر إنشاء لجنة تكون مختصة بتقييم بيانات الوزراء أمام المجلس وما يصاحبها من استفسارات وتعقيبات وذلك بهدف استخلاص النتائج التي يمكن أن تخدم العامة. وقد باشرت هذه اللجنة أعمالها كلجنة مؤقتة منذ شهر فبراير 1989م ثم أصبحت لجنة دائمة في مايو 1990م، واستطرادا لما ذكر، فان المجلس يناقش تقارير وتوصيات اللجان أثناء انعقاد دوراته، ويصدر رأيه بخصوصها في شكل توصيات يرفعها رئيس المجلس إلى السلطان. وإذا رأت أي من الجهات الحكومية المختصة بهذه التوصيات، أنها لا ترى الأخذ بما يشير به المجلس من توصيات، فإنها تعد تقريرا بأسباب ذلك وترفعه إلى السلطان، وتكفل مراسيم المجلس لأعضائه حرية التعبير عن الرأي داخل المجلس مع مراعاة قوانين البلاد وإمكاناتها وأحكام المراسيم الخاصة بالمجلس ولوائحه.

ثانياً– رئيس المجلس: يعين رئيس المجلس بمرسوم سلطاني، ويشرف رئيس المجلس بوجه عام على حسن سير أعمال المجلس ويفتتح الجلسات ويترأسها، ويعلن انتهاءها ويدير المناقشات خلالها ويأذن بالكلام فيها، وهو الذي يعلن ما يصدره المجلس من توصيات. وبحكم منصبه، يكون رئيسا للمكتب التنفيذي ويترأس كذلك جلسات لجان المجلس التي يحضرها، ويتولى الرئيس الإشراف على الأمانة العامة وعلى شئون المجلس الإدارية والمالية، وله في ذلك السلطات المخولة للوزير أو رئيس الوحدة الحكومية، وتجرى المخاطبات بين أية لجنة من لجان المجلس والجهات الأخرى خارجه عن طريق الرئيس

ثالثاً– المكتب التنفيذي: يشكل المكتب التنفيذي من رئيس المجلس رئيسا، بالإضافة إلى عضوين من القطاع الحكومي وثلاثة أعضاء من القطاع الأهلي، يختارهم المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين في أول اجتماع له في بداية فترته، وبحكم صلاحياته فإن المكتب التنفيذي يشكل عصب نشاط المجلس وأجهزته الأخرى. فهو الذي يضع الخطة لنشاط المجلس ولجانه، وتوضح هذه الخطة كيفية سير أعماله، كما أنه يعاون اللجان ويضع لها القواعد التي تنظم إدارة أعمالها، ويقوم بالتنسيق بين هذه اللجان، ويشترك المكتب التنفيذي مع الأمانة العامة في إعداد جداول أعمال الدورات، ويتولى كذلك الإشراف على جميع شئون المجلس الإدارية والمالية، كما يتولى أيضا مهمة مباشرة أعمال المجلس فيما بين دورات الانعقاد.

يعقد المكتب التنفيذي اجتماعاته أسبوعيا بصفة دورية منتظمة، ولا تصح اجتماعاته إلا بحضور خمسة من أعضائه على الأقل، على أن يكون من بينهم الرئيس أو أي من نائبيه في حالة غيابه. واجتماعات المكتب غير علنية ولا يجوز حضورها إلا لأعضائه والأمين العام ومن يؤذن لهم بالحضور من باقي أعضاء المجلس، ولقد استن المكتب التنفيذي، من واقع التجربة، سنة حميدة تحمل في مضمونها

مزيدا من التأكيد على التعاون الدائم بين المجلس والحكومة. وذلك بدعوة بعض أصحاب المعالي الوزراء لحضور اجتماعات مشتركة بين المكتب التنفيذي واللجنة التي تدرس موضوعا يدخل ضمن اختصاصات الوزير المدعو. ويخصص الاجتماع المشترك إلى ما يقدمه الوزير من بيانات وما يوضحه من نقاط ردا على الاستفسارات المقدمة من الحاضرين.

ويساعد ذلك كثيرا في فهم أبعاد الموضوع ويزيل اللبس في بعض جوانبه مما يوفر الجهد والوقت ويجعل دراسات اللجنة تنصب على الجوانب الأخرى التي ترى أنها تحتاج إلى اتخاذ توصيات بشأنها.

رابعاً– لجان المجلس: المراسيم للمجلس الحق في تشكيل لجان دائمة أو مؤقتة من بين أعضائه، وتقوم هذه اللجان بدراسة الموضوعات التي يحيلها إليها المكتب التنفيذي. وقد شكل المجلس ست لجان دائمة روعي في تحديد مهامها أن تختص بالنظر والدراسة للموضوعات التي تدخل في مجال صلاحيات المجلس واختصاصاته وهي:

1. اللجنة الاقتصادية.
2. اللجنة القانونية .
3. لجنة الخدمات العامة.
4. لجنة الاجتماعية والصحية.
5. لجنة التربية والتعليم والثقافة.
6. لجنة تقييم بيانات الوزراء أمام المجلس.

وكان تشكيل اللجان المؤقتة يخضع لظروف الموضوعات التي يرى المجلس أن بحثها يحتاج إلى تشكيل لجنة خاصة يراعى في عضويتها أن تشتمل على تخصصات متعددة، ولا تتقيد عددية الأعضاء في اللجان المؤقتة بالعددية المعمول بها في اللجان الدائمة، وينتهي العمل في اللجان المؤقتة بانتهاء دراستها ورفع توصياتها للمكتب التنفيذي، تعقد اللجان اجتماعاتها بصفة دورية، فيما بين دورات الانعقاد، ولها الحق في أن تطلب من رئيس المجلس الاجتماع بمسؤولي الوزارات المختصة للاستماع إلى ما يقدمونه لها من شرح أو معلومات تتعلق بالمواضيع محل الدراسة، وإذا تبين لأي من اللجان أثناء الدراسة أن استكمال المعلومات يحتاج إلى زيارات ميدانية لبعض المواقع، فإن اللجنة تقوم بتشكيل لجان فرعية تنبثق منها. وتقوم اللجان الفرعية بالزيارات الميدانية وتتصل بالمسؤولين والمواطنين في مواقع الأحداث من أجل جمع المعلومات اللازمة على الطبيعة، وجلسات اللجان غير علنية ولا يحضرها إلا أعضاؤها ومن تستعين بهم اللجنة من أعضاء المجلس ولا تصح الاجتماعات إلا بحضور ثلثي الأعضاء على الأقل، وتصدر القرارات بأغلبية الحاضرين.

ثانياً: التنمية الاقتصادية والصناعية والتجارية

ثالثاً: التنمية الاجتماعية (الخدمات والمرفقات)

رابعاً: السياسات التعليمية والتدريبية المهنية

خامساً: مجالات أخرى[33].

شارك المجلس بالعديد من التوصيات في مجال التنمية الزراعية والثروة الحيوانية والسمكية سواءً من خلال الموافقة على إنشاء هيئة تسويق المنتجات الزراعية، ودعم مهنة الصيد والعاملين بها، والتوصية بتذليل الصعوبات التي تواجه تسويق الليمون محلياً وخارجياً، وكذلك التوصية بالإجراءات المتبعة في الدولاب الحكومي.

الهوامش:

[1]من مقدمة كتاب، المجلس الاستشاري للدولة عبر عقد من الزمان، طبع دار جريدة عمان1991م، ص21

[2]د .محمد قرقش :عمان والحركة الإباضية، مكتبة مسقط، الطبعة الثانية 1994 م، ص205

[3]سورة آل عمران، الآية159

[4]سلطان بن جمعة الفارسي، الصلاحيات التشريعية والرقابية لمجلس عمان، مركز الغندور، القاهرة، الطبعة الثانية 2018ص 47

[5]د .محمد بن مبارك العريمي، الشورى في النظام السياسي العماني، دار جرير للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى 2008م، ص11

[6]د .سالم بن سلمان الشكيلي، الشورى في سلطنة عمان بين الفكرين الإسلامي والوضعي، دار الأجيال، الطبعة الأولى 2009 م، ص.11

[7] مسيرة الشورى في سلطنة عمان خلال ربع قرن1981-2006 م إصدارات مجلس الشورى، مطبعة العنان، سلطنة عمان، الطبعة الأولى2006 م، ص17

[8]مسيرة الخير، إصدارات وزارة الإعلام، مؤسسة عمان للصحافة والنشر والتوزيع، سلطنة عمان 2001م، ص118-119

[9]إبراهيم بن حمود الصبحي، قبس من النطق السامي، مؤسسة عمان للصحافة والأنباء والنشر والتوزيع، سلطنة عمان،2005 ، ص8

[10] من مقدمة كتاب، المجلس الاستشاري للدولة عبر عقد من الزمان، طبع دار جريدة عمان1991م، ص21

[11]د. محمد قرقش: عمان والحركة الإباضية، مكتبة مسقط، الطبعة الثانية 1994 م، ص205

[12]سلطان بن جمعة الفارسي، الصلاحيات التشريعية والرقابية لمجلس عمان، مركز الغندور، القاهرة، الطبعة الثانية 2018ص 47

[13]د. محمد بن مبارك العريمي، الشورى في النظام السياسي العماني، دار جرير للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى 2008م، ص11

[14]سورة آل عمران، الآية 159

[15]سورة المائدة الآية 12

[16]د. سالم بن سلمان الشكيلي، الشورى في سلطنة عمان بين الفكرين الإسلامي والوضعي، دار الأجيال، الطبعة الأولى 2009 م، ص11.

[17] مسيرة الشورى في سلطنة عمان خلال ربع قرن 1981-2006م إصدارات مجلس الشورى، مطبعة العنان، سلطنة عمان، الطبعة الأولى 2006م، ص17

[18]مسيرة الخير، إصدارات وزارة الإعلام، مؤسسة عمان للصحافة والنشر والتوزيع، سلطنة عمان 2001م، ص118-119

[19]إبراهيم بن حمود الصبحي، قبس من النطق السامي، مؤسسة عمان للصحافة والأنباء والنشر والتوزيع، سلطنة عمان، 2005، ص8

[20]من مقدمة كتاب، المجلس الاستشاري للدولة عبر عقد من الزمان، طبع دار جريدة عمان1991م، ص21

[21]د. محمد قرقش: عمان والحركة الإباضية، مكتبة مسقط، الطبعة الثانية 1994 م، ص205

[22]د. سالم بن سلمان الشكيلي، الشورى في سلطنة عمان بين الفكرين الإسلامي والوضعي، دار الأجيال، الطبعة الأولى 2009م، ص11.

[23]مسيرة الشورى في سلطنة عمان خلال ربع قرن (1981-2006م) إصدارات مجلس الشورى، مطبعة العنان، سلطنة عمان، الطبعة الأولى 2006م، ص17

[24]مسيرة الخير، إصدارات وزارة الإعلام، مؤسسة عمان للصحافة والنشر والتوزيع، سلطنة عمان 2001م، ص118-119

[25]إبراهيم بن حمود الصبحي، قبس من النطق السامي، مؤسسة عمان للصحافة والأنباء والنشر والتوزيع سلطنة عمان، 2005، ص8

[26]إبراهيم بن حمود الصبحي، قبس من النطق السامي، مؤسسة عمان للصحافة والأنباء والنشر والتوزيع سلطنة عمان، 2005، ص8

[27]من مقدمة كتاب، المجلس الاستشاري للدولة عبر عقد من الزمان، طبع دار جريدة عمان1991م، ص21

[28]محمد قرقش :عمان والحركة الإباضية، مكتبة مسقط، الطبعة الثانية 1994 م، ص205

[29]سلطان بن جمعة الفارسي، الصلاحيات التشريعية والرقابية لمجلس عمان، مركز الغندور، القاهرة، الطبعة 2018الثانية 47

[30]د. محمد بن مبارك العريمي، الشورى في النظام السياسي العماني، دار جرير للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى 2008م، ص11

[31]د. سالم بن سلمان الشكيلي، الشورى في سلطنة عمان بين الفكرين الإسلامي والوضعي، دار الأجيال، الطبعة الأولى 2009م، ص11

[32]مسيرة الشورى في سلطنة عمان خلال ربع قرن (1981-2006م) إصدارات مجلس الشورى، مطبعة العنان، سلطنة عمان، الطبعة الأولى 2006م، ص17

[33]مسيرة الخير، إصدارات وزارة الإعلام، مؤسسة عمان للصحافة والنشر والتوزيع، سلطنة عمان 2001م، ص118-119